

كشاف القناع عن متن الإقناع

إلى يوم القيامة رواه النسائي .
قال السامري ويقرأ سورة القدر ثلاثا .
والحكمة في ختم الوضوء والصلاة وغيرهما بالاستغفار كما أشار إليه ابن رجب في تفسير سورة النصر أن العباد مقصرون عن القيام بحقوق الله كما ينبغي وعن أدائها على الوجه اللائق بجلاله وعظمته وإنما يؤدونها على قدر ما يطيقونه فالعارف يعرف أن قدر الحق أعلا وأجل من ذلك فهو يستحي من عمله ويستغفر من تقصيره فيه كما يستغفر غيره من ذنوبه وغفله قال والاستغفار يرد مجردا ومقرونا بالتوبة فإن ورد مجردا دخل فيه طلب وقاية شر الذنب الماضي بالدعاء والندم عليه ووقاية شر الذنب المتوقع بالعزم على الإقلاع عنه .
وهذا الاستغفار الذي يمنع الإصرار والعقوبة .
وإن ورد مقرونا بالتوبة اختص بالنوع الأول فإن لم يصحبه الندم على الذنب الماضي بل كان سؤالا مجردا فهو دعاء محض .
وإن صحبه ندم فهو توبة .
والعزم على الإقلاع من تمام التوبة .
(وكذا) يقول ذلك (بعد الغسل قاله في الفائق) قال في الفروع ويتوجه ذلك بعد الغسل ولم يذكره .
خاتمة اختلف في الوضوء هل هو من خصائص هذه الأمة فذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه من خصائصها مستدلين بما في صحيح مسلم عن أبي هريرة مرفوعا لكم سيما ليست لأحد من الأمم تردون علي غرا محجلين من آثار الوضوء وذهب آخرون إلى أنه ليس مختصا بها وإنما المخصوص بها الغرة والتحجيل فقط .
واحتجوا بالحديث الآخر هذا وضوءي وضوء الأنبياء من قبلي وأجاب الأولون بضعفه وبأنه لو صح احتمل أن يكون خاصا بالأنبياء دون أممهم لا بهذه الأمة .
ورد بأنه ورد أنهم كانوا يتوضؤون ففي قصة جريج الراهب لما رموه بالمرأة أنه توضأ وصلى ثم قال للغلام من أبوك قال هذا الراعي وقد أخرج البخاري في صحيحه من حديث إبراهيم عليه السلام لما مر على الجبار ومعه سارة أنها لما دخلت على الجبار توضأت وصلى ودعت الله عز وجل